

سنن أبي داود

- 3403 - حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج قال .
" نفقته وله شيء الزرع من له فليس إذنهم بغير قوم أرض في زرع من " A | رسول قال Y
صحيح K .